

من كانت تأتيتها الدورة الشهرية هل عليها قضاء الفائت من الصلاة؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

من كانت تأتيتها الدورة الشهرية هل عليها قضاء الفائت من الصلاة جاءت امرأتها الى ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقالت لها ما بال المرأة او ما بال احدانا تؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلاة - [00:00:00](#)

فقالت لها احرورية انت قالت لا انما اسأل قالت كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة فالصلاة لا تقضى الحائض والنفاس ممنوعة في حال حيضها ونفاسها ان تصلي ولكنها لا تؤمر بالقضاء بل لا يشرع لها - [00:00:22](#)

والحكمة والله اعلم ان كون الحائض تأمر بقضاء الصوم لان الصوم لا يتكرر كل شهر وانما هو في السنة مرة واحدة واما الصلاة وتتكرر في كل شهر تأتي العادة فلو كلفت المرأة في كل شهر - [00:00:49](#)

ان فاقضي ما مضى من الشهر الثاني السابق لكان في ذلك مشقة وحرجا والله جل وعلا يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج. نعم

- [00:01:15](#)